

الدرس 1 / شرح صحيح مسلم / كتاب الطهارة / من قوله: (كتاب الطهارة) (إلى) باب صفة الوضوء وكمالها

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صل اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع

الحاضرين. قال الامام مسلم عليه رحمة الله كتاب الطهارة. باب فضل الوضوء - 00:00:00

حدثنا يصحى قبل منصور حدثنا حبان ابن هلال حدثنا ابان حدثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلة من حدثه عن ابي

مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور - 00:00:20

شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملأ ما بين السماوات والصلاة نورا والصدقة برهان والصبر ضياء. والقرآن حجة لك وعليك. كل الناس يغدون فبائع نفسه فمعتقها او موبقها. باب وجوب الطهارة للصلاة. حدثنا سعيد ابن منصور

- 00:00:40

وقتية بن سعيد وابو كامل الجحدري. واللفظ لسعيد قالوا حدثنا ابو عوانة عن سماك ابن حرب عن مصعب بن سعد قال دخل عبد الله

ابن عمر على علي ابن عامر يعود وهو مريض. فقال الا تدعو الله لي يا ابن عمر؟ قال اني سمعت - 00:01:10

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول على البصرة حدثنا محمد ابن المثنى وابن

بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحدثنا - 00:01:30

ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا حسين ابن علي عن سائدة قال ابو بكر ووكيع قال ابو بكر ووكيع عن إسرائيل حرب بهذا الاسناد عن النبي

صلى الله عليه وسلم في مثله. حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق بن همام. حدثنا - 00:01:50

معمر ابن راشد عن مال ابن منبه اخي وهب ابن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة احد - 00:02:10

اذا احدث حتى يتوضأ باب صفة الوضوء وكمالها. حدثني ابو الطاهر احمد ابن احمد ابن عامر ابن عبد الله ابن عمرو بن سرح وحرمله

ابن يحيى قال اخبرنا اخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ان عطاء ابن يزيد - 00:02:30

اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء فتوضأ فغسل على كفه ثلاث مرات ثم مضمض

واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث - 00:02:50

مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك. ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات. ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم قال

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم - 00:03:10

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه.

قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوء - 00:03:30

ما يتوضأ به احد للصلاة. وحدثني زهير ابن حرب حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا ابي علي بن شهاب عن يا زين الليلي عن حمران

مولى عثمان انه رأى عثمان دعى باناء فافرج على كفه ثلاث مرار - 00:03:50

ثلاث مرارا فغسلهما ثم ادخل يمينه في الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم

غسل رجله ثلاث مرات ثم قال قال رسول الله - 00:04:10

صلى الله عليه وسلم من تَوْضاً نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من باب فضل الوضوء والصلاة عقبا. حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن محمد بن ابي شيبه واسحاق بن - [00:04:30](#)

الحنظلي واللفظ لقتيبة قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا جليل عن عيسى ابن عروة عن ابي عن حمران عن حمران مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو بفناء المسجد. فجاءه - [00:04:50](#)

والمؤذن عند العصر فدعا بوضوء فتوضاً ثم قال والله لاحدثكم حديثا لولا اية في كتاب بالله ما حدثتكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن - [00:05:10](#)

فيصلي صلاة الا غفر الله له ما بين ما بينه وبين الصلاة التي تليها. وحدث وحدثنا وابو كريب حدثنا ابو اسامة وحدثنا زهير بن حرب وابو كريب قال حدثنا وكيع وحدثنا ابن ابي عمر - [00:05:30](#)

حدثنا سفيان جميعا يعني هذا الاسناد وفي حديث ابي اسامة فيحسن وضوءه ثم يصلي وحدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي عن صالح قال ابن شهاب ولكن ولكن عروة يحدث عن - [00:05:50](#)

انه قال فلما توضأوا عثمان قال والله لاحدثكم حديثا. والله لولا اية في كتاب الله ما حدثتكموه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة - [00:06:10](#)

الا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها. قال عروة الاية ان الذين يكتُمون ما انزل الله من البينات والهدى الى قومه الاعنون. حدثنا عبد ابن حميد وحجاج بن الشاعر كلاهما عن ابي الوليد قال عبد حدث - [00:06:30](#)

انا ابو الوليد حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص. حدثني ابي عن ابيه قال كنت عند عثمان. فدعا بطهورهم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها - [00:06:50](#)

وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كثيره وذلك الدهر كله. وحدثنا قتيبة بن سعيد واحمد بن عبد الضب. ابن عبدة الضب قال حدثنا عبد - [00:07:10](#)

عزيزي قال الدراوردي عن زيد ابن اسلم عن حمران مولى عثمان قال اتيت عثمان بن عفان بوضوء فتوضاً ثم قال اننا سنتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث لا ادري ما هي. الا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه - [00:07:30](#)

عليه وسلم تَوْضاً مثل وضوعي هذا ثم قال من تَوْضاً هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته الى المسجد نافلة. وفي رواية ابن عبدة اتيت عثمان فتوضاً. حدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي - [00:07:50](#)

وزهير ابن حرب واللفظ لقتيبة وابي بكر قالوا حدثنا وكيل عن سفيان عن ابي النظر عن ابي انس ان عثمان تَوْضاً مقاعدي فقال الا اريكم الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تَوْضاً ثلاثا - [00:08:10](#)

هذا وزاد قتيمة في رواية قال سفيان قال ابو النضر عن ابيه انس قال وعنده رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو كريب بن محمد بن العلاء واسحاق بن ابراهيم جميعا الوكيل قال ابو كريب حدثنا وكيل عن - [00:08:30](#)

عن جامع ابن شداد ابن ابي صخرة قال سمعت عمران ابن ابان قال كنت اضع لعثمان طهوره فمات اي يوم الا وهو الا وهو يفيض عليه نطفة. وقال عثمان حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند - [00:08:50](#)

من صلاتنا هذه. قال مصعب اراه العصر فقال ما اني احديثكم بشيء او اسكت. فقلنا يا الله ان كان خيرا فحدثنا. وان كان غير ذلك فالله ورسوله اعلم. قال ما من مسلم يتطهر - [00:09:10](#)

فيتم ف يتم الطهور. فيتم الطهور الذي كتب الله عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس. الا كانت كفارة لما بينها. حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار - [00:09:30](#)

قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا حدثنا شعبة عن جامع ابن شداد قال سمعت حمران ابن ابان يحدث عن ابا بردة ان ابا بردة في هذا المسجد في امارة بشر ان عثمان بن عفان رضي الله عنه - [00:09:50](#)

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتم الوضوء كما امره الله تعالى في الصلوات المكتوبة كفارة لما هذا حديث ابن معاذ

وليس في حديث غندر في مارة بشر ولا ذكر المكتوبات حدثنا هارون ابن سعيد الايلي - 00:10:10

العيد العايلة حدثنا ابن وهب قال واخبرني مخرمة ابن ابن بكير عن ابيه عن مولى عثمان قال توضحاً عثمان بن عفان يوماً وضوءاً

حسناً ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:30

ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضحاً فأحسن الوضوء ثم قال من توضحاً كذا ثم الى المسجد لا ينهزه الا الصلاة. غفر له ما

خلا من ذنبه. وحدثني ابو الطاهر ويونس بن عبدالله على - 00:10:50

اخبرنا عبد الله ابن وهب عن عمر ابن الحارث ان الحكيم ابن عبد الله القرشي حدثه ان نافع بن جبير وعبدالله بن في سلامة تحدث

حدثه ان معاذ ابن عبد الرحمن حدثهما عن حمران مولى عثمان بن عفان عن عثمان بن عفان - 00:11:10

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضحاً للصلاة فاسبغ الوضوء ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلها

مع الناس او مع الجماعة او في المسجد غفر الله له ذنوبه. باب الصلوات - 00:11:30

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ذكر الامام ذكر الامام مسلم وتعالى في هذا الكتاب كتاب

ذكر حديث ابي مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه. وايراد هذا الحديث كتاب الطهارة الشاهد منه المناسب والمناسب منه قوله -

00:11:50

الطهور شطر الايمان. فان المراد بالايمان هنا الصلاة. والمراد بالطهور هنا الوضوء. فافاد هذا الحديث ان الصلاة لها شقان طهارة

واعمال. فالطهارة شرط من شروط الصلاة. ولا يصح المسلم ان يصلي الا - 00:12:10

اما اصلية اذا وجدت واما بدنية عند عدم الاصلية. واما اذا عدم الطهارة او عدم عدم الطهورين فانه يصلي على حسب حاله. وحديث

مالك الاشعري هذا اعلاه الدار قطني وعله غيره عن الحفاظ. وعلته - 00:12:30

ان يحيى بن ابي كثير رواه عن معاوية ابن سلام عن اخيه زيد ان يحيى ابن كثير رواه عن زيد ابن سلام عن اخيه ان ابا سلام

الحبشي حدثه عن ابي مالك الاشعري. وهذا الحديث آآ الصحيح ان ابا ان ابا سلام - 00:12:50

لم يسمع من ابي مالك الاشعري شيئاً. وانما الواسطة بينه وبينه عبدالرحمن بن غنم الاشعري. ان الواصل بين وبين ابي مالك

وعبدالرحمن الاشعري. وقد جاء ذلك عند ابي داود وغير اسناد صحيح. فاصبح الصاق دون معروف الحديث صحيح. فالحديث -

00:13:10

هي من جهتي من طريقي ابي سلام عند عبد الغني الاشعري عن ابي مالك وقد جاء عند ابن حبان ابن خزيمة ان ابا سلام سمع من

الحائط الاشعري وظن بعضهم ان الحادث هذا هو ابن مالك الاشعري والصحيح انه غيره وقد نص غيره عن الحفاظ - 00:13:30

ان ابا سلام المنظور لم يسمع من ابي مالك. فالحديث معاذ بهذه العلة وهذه العلة انتفت من جهة ان الحديث محفوظ من طريق

الاشعري عن عن ابي مالك لا شيء في الحديث الصحيح ولا ولا اشكالي من جهة متنه. اه الشاهد قوله الطهور شطر - 00:13:50

الايمان. ثم ذكر ما يدل على هذا المعنى وان الطهارة شرط من شروط الصلاة. وان الصلاة لا تصح الا بها. آآ اولاً ذكر الفضل ثم معقب

الشرط اما الفضل ففضل الطهور انه شطر الايمان. فضله انه شطر الايمان والمراد بالايمان كما قال تعالى - 00:14:10

وما كان الله ليضيع ايمانكم عندما قتل عندما قتل من قتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يشربون الخمر وهم يصلون

ماتوا وهم عندما قتل من قتل من الصحابة قبل تحويل القبلة قبل تحويل القبلة فكانوا يصلون - 00:14:30

بيت المقدس ومات وعلى هذه الحال فانزل الله قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي ما كان ليضيع صلاتكم الى جهة الى

المسجد الاقصى الى جهة المسجد الاقصى. فهذا المعنى الذي في القرآن بينه ايضا الطهور شطر. شطر الايمان. فالصلاة هي الايمان -

00:14:50

الطهور والوضوء ورفع رفع الحدى وزواله هو الطهور الذي تستباح به الصلاة. فوجه الفضل واضح انه جعله الايمان وجعله شطر

الايمان وقد جاء في حديث ثوبان رضي الله عنه باسناد فيه ضعف انه قال لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن في قوله استقيموا -

00:15:10

ولا تحصوا ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن الوضوء لا يحافظ عليها الا مؤمن وانه شطر الايمان وان النبي صلى الله عليه وسلم سمع دفتيه بلال رضي الله تعالى عنه ما توضعاً ما احدث الا توضعاً وما توضعاً الا صلى ركعتين والوضوء يتوضعاً المسلم - 00:15:30

فان ذنوبه تتحد وتتساقط مع غسل اعضائه. فاذا غسل وجهه سقطت ذنوب العينين واللسان وما شابه ذلك. واذا غسل يديه غسل سقط ذنوب ما بطشت به اليد واذا غسل قدمه سقط ما مشت به القدم الى ما حرم الله هذه كلها تكفرها الطهارة. ثم ذكر ايضا احباب وجوب - 00:15:50

طهارة للصلاة وهذا محل اجماع ولا خلاف بين العلم ان الطهارة واجبة وان المصلي بغير طهارة ان صلاته باطل بالاجماع ولا خير العلم لذلك ثم ذكر حديث ابو حنيفة عن سمك ابن حرب عن مصعب بن سعد قال دخل على عبد الله ابن عمر دخل عبدالله ابن - 00:16:10

ابن عامر يعود وهو مريض فقال الا تدعو الله لي؟ يا ابن عمر؟ قال اني يقول لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول. الحديث. هذا الحديث في اسناده سباك. وقد ذكرنا ان سمك يمكن ان نقسم روايته الى اقسام. القسم الاول - 00:16:30

ما رواه عن غيري عن غير عكرمة. ورواه عنه اكابر رواه عنه اكابر اصحابه. ورواه عنه اكابر اصحاب كشعبة وسفيان الثوري وابو الاحوص وابو عوانة فهذا من اصح واعلى واعلى صحيح حديثه. القسم الثاني ما رواه - 00:16:50

اصاغر من اصحابه عن غير عكرمة وهذا ايضا اسناده جيد ولكنه ليس كالاول. القسم الثالث وهو اضعفها والقسم الثالث هو ما رواه عن عكرمة ورواه عنه غير الحفاظ فهذا يعلى. الرابع ما رواه عنه الضعفاء. او رواه عن الضعفاء - 00:17:10

فانه لا يحتج بهذا اقسام حديث سمك. وقد تنكب البخاري رواية سمك لان سماكه تعالى كان يلقي فيتلقن رحمه الله تعالى يلقيه تلاميذه الاحاديث فيحدث بها بعد تلقيهم اياه بعد تلقيهم اياه - 00:17:30

والحديث كما ذكر اسناده صحيح. وفيه لا يقبل الله صلاة بغير طهور. ولا صدقة من الله لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة بالغلول. هذا الحديث ان من صلى بغير طهارة فصلاته باطلة. اي - 00:17:50

لا تقبل وما لم يقبل فانه غير صحيح. والمراد الطهور هنا سواء الاصلي او البدني فعند وجود الاصلي لا يسان البدل. وعند عدم الاصل يصار قيل البدو هو التيمم ثم ساقه ايضا آآ من طريق شعبة واسرائيل كل عن سمك عن - 00:18:10

ابن سعد الوقاص عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه. قوله حدثنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال لا تقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ وهذا محل اجماع ان المحدث لا ان المحدث اذا احدث فان طهارته قد انتقضت وانه لا تقبل صلاته - 00:18:30

بعد حدث هذا الا بطهارة. فاذا صلى بغير طهارة مع قدرته على الطهارة فصلاته باطلة ولا تقبل منه. الباب الذي بعدما يتعلق النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الحديث حديث ابن عفان كما قال الزهري واصح ما في هذا الباب. اصح حديث جاء في صفة وضوء كانوا يقولون هذا الوضوء - 00:18:50

هذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ به ما يتوضأ به احد الصلاة. هذا الحديث هو اسبغ ما يتوضأ به متوضأ للصلاة وهذا الحديث رواه البخاري ومسلم ورواه اهل السنن من حديث حمران عن عثمان ومن طريق رواه ابن شهاب - 00:19:10

الحمران رواه ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران عن عثمان بن عفان وهو حديث الصحيحين. وفي هذا الحديث ذكر عثمان رضي الله تعالى صفة وضوء النبي صلى الله عليه - 00:19:30

انه غسل كفيه ثلاث مرات ثم توضعاً واستنشق ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل مرفق يديه مرفقين ثلاثاً ثم مسح رأسه ولم يذكر عدداً وما جاء نقول كل ما جاء في حديث عثمان انه ذكر عدداً في الوضوء في مسح الرأس فهو منكرو ولا يصح. كل ما جاء ذكره انه ذكر عدداً في - 00:19:40

في رأسه فهو حديث منكرو لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر غسل القدمين ثلاثاً الى الكعبين. ها ثم ذكر من توضعاً نحو وضوء النبي صلى الله عليه وسلم هذا انه يغفر له ما تقدم من ذنبه فان صلى قبلت قبلت صلاته اي ان صلى توضعاً نحو الوضوء ان ثم

صلى ركعتين - 00:20:00

لا يحد فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. اي جمع وصفين الصلاة الوضوء التام وهذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ له المتوضئ فلا يجوز زيادة على هذا الوضوء. لا يجوز للمسلم ان يزيد على غسل اليدين ثلاثة - 00:20:20
ولا يجوز يغزى ان يزيد على غسل قدميه ثلاثة ولا على غسل الوجه ثلاثة ولا المضغ استنشاق ايضا ثلاثة وانما ينتهي الى ثلاث قال هنا
ثم روى من طريق ابن شهاب عن عطاء ابن العمران وذكر فيه من توضأ نحو وضوئها ثم صلى ركعتين غفر - 00:20:40
هذا اصح ما جاء مسألة غفران الذنوب. ثم ساقوا بعد ذلك في فضل الوضوء والصلاة عقبه نقف على مسألة باب الوضوء والصلاة
عقبه. والله بفضل الوضوء والصلاة عقبة - 00:21:00